[١٣١ – عن جابرٍ ﷺ: أن النبي ﷺ قال: (من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان)].

ذكر المصنف –رحمه الله– حديث جابر بن عبدالله –رضي الله عنه وعن أبيه– في نهي النبي –ﷺ– مَن أكل الثوم والبصل وفي رواية الكراث أن يقرب المصلى، وقد تقدم شرح هذا الحديث وبيان جملة من المسائل والأحكام المتعلقة به، وفي الرواية المتقدمة: أن العلماء –رحمهم الله– أجمعوا على أنه يجب صون المساجد وحفظها وأنه لا يجوز للمسلم أن يتسبب بفعل ما يشوش على المصلين فيها سواءً كان ذلك من جهة الرائحة كما ورد في حديث رسول الله –ﷺ – أو كان ذلك من جهة الأقوال والأفعال؛ لأن الله – تعالى – عظم المساجد وأمر المسلمين برفعتها والقيام على شؤونها كما قال ﷻ : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾.

ونظراً لأن هذا الحديث ليس فيه إلا زيادة قوله عليه الصلاة والسلام : **[(إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)]** وفي رواية : **[(الإنسان)]** هذه الجملة فيها دليل على أن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه المصلون، ورد الحديث في الثوم والبصل والكراث ولكن يشمل ذلك تأذي المسلم من بقية الأشياء المؤذية وذلك يكون بالأقوال ويكون بالأفعال فأخذ العلماء –رحمهم الله– من هذه الجملة دليلاً على أن من يسيء إلى الناس في المسجد ويؤذيهم ويشوش عليهم في صلاتهم بالصياح واللغط والسب أو الشتم أو نحو ذلك من الأمور التي تشوش على الناس وتؤذيهم وتقلقهم وتزعجهم في عبادتهم أن هذا وأمثاله يشرع إخراجه من المصلى؛ لأن رسول الله –ﷺ – أخرج منه – كما في الصحيح – من وجدت منه رائحة الثوم والبصل، وإذا كان الملائكة يتأذون مما يتأذى منه بنو آدم فهذا مطلق شامل للأذى الحسي والأذى المعنوي.

وفيه دليل على أن مجالس الذكر وأماكن العبادة ينبغي للمسلم أن يتهيأ لها بما يتفق مع حرمتها وجلالتها، لأن الله أجلها ورفعها فإذا جلس المسلم في مجالس الذكر حرص على عدم أذية إخوانه وأذية المسلمين وحرص على أن لا يصدر منه من الأقوال والأفعال والتصرفات وكذلك ما يتعلق بسمته ودله وحاله وشأنه ما يؤذي إخوانه المسلمين حتى لا يؤذي الملائكة؛ لأن الملائكة تغشى حلق الذكر وتغشى مجالس الذكر كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي –ﷺ– أنه قال : (إن لله ملائكة سياحين فضلاء يغشون حلق الذكر) فإذا وجدوها نادى بعضهم بعضاً أن هلموا إلى بغيتكم ثم جلسوا وحفوهم إلى عنان السماء، فهذا يدل على أنه ينبغي

للمسلم أن يحفظ لمجالس الذكر وأماكن العبادة حرمتها وأن يحفظ حرمة المصلين معه، وأن لا يتسبب في أذيتهم وأذية الملائكة.

وأخذ بعض العلماء من هذا الحديث دليلاً على مشروعية إخراج أهل البدع وأهل الأهواء الذين يضلون الناس في دينهم ومعتقداتهم، وأنه لا يجوز لمثل هؤلاء أن يُمَكَّنوا من نشر بدعهم في المساجد؛ لأنه إذا كان الأذى الحسي يوجب إخراج المصلي فمن باب أولى الأذى الديني الذي يتعلق بالدين؛ لأن صلاح أمور الناس كلها مقرون بصلاح دينهم.